

يتف ريشه و قطع قوائمه و جليده و كسر بيضه و خروج  
 فرخ ميت به و لا يبيئ بفنل غراب و حدان و ذيب  
 و جند و عقرب و فارة و كلب عقور و بموض و عل و بزوق  
 و قران و سلطفا و بفنل فلة او جمرانة تصدق بما شاء  
 و لا يجاوز عن شان بفنل السبع و ان صال لا يبيئ بفنل  
 بخلاف المضطرب و للمرذج شاة و بقرة و بعير و دابة  
 و بطا اهل و عليه الجزاء بدم حمام سرول و ضبي شاة  
 و لو ذبح محرمة صيدا حرم اكله و غيره ياكله لا يحرم اكله  
 و حلال لحمه ما اصطاده حلال و ذبحه ان لم يدان عليه  
 وله

وله يامر المحرم بصيده و يذبح الحلال صيدا المحرم فهو ميت  
 بها و لا صوم و من دخل الحرم بصيدا ارسله فان باعه  
 و بايع ان بقي وان مان فعليه الجزاء و من احرم و له  
 في ميتة او في قفصة صيدا لا يرسله و لو اخذ حلال صيدا  
 فاحرم ضمن مرسله و لا يضمن لو اخذه محرما فان قتل محرما  
 اخر ضنا و رجح اخذه على قائله فان قطع حشيش  
 الحرم او شجر اخر عنوك و لا مما ينبت الناس ضمن قيمته  
 الا فيما جف و حرم رمي حشيش الحرم و قطعه الا الا  
 ذخر و كل شيء على المفرد به دم فعمله القارن و مان